Al-Farabi Journal of Humanities, Special Issue of the Ninth Scientific Conference
Volume (2) December (2025)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي

السنة النبوية ودورها في تأصيل التنمية المستدامة وأثره في تحقيق الامن الغذائي في المجتمعات دراسة استقرائية وصفية

الاستاذ الدكتور سعدون محمد جواد / جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية / قسم الحديث وعلومه رقم
الاستاذ الدكتور صفاء جعفر علوان / الجامعة العراقية / كلية الآداب / قسم علوم القران
dr.sadun@uofallujah.edu.iq
saffa_alwan@aliraqia.edu.iq

ملخص البحث :

السنة النبوية صالحة لكل زمان ومكان ، هي وحي من الله سبحانه وتعالى ، تعالج الآفات التي تصيب المجتمعات ، وتحافظ عليها في كل جوانبها التي تحتاج اليها كي تتطور وتواكب سير الحياة في أهم عنصر تحتاج له الا وهو المحافظة على أمنها الغذائي الذي يعتبر الاساس في نموها وازدهارها ويجعل حياتها حرة كريمة ، واتخذ صورا عدة في هذا المجال فأردت في هذا البحث بيان التأصيل النبوي الذي أصل للمجتمعات الكيفية التي من خلالها يمكن المحافظة على أمنها الغذائي مما يكون سببا من الاسباب في تحقق التنمية المستدامة لها ، فكان البحث مقسما على مبحثين ، الاول : مفهوم السنة النبوية والتأصيل والتنمية المستدامة و الامن الغذائي في اللغة والاصطلاح ، والمبحث الثاني : الاحاديث الواردة في بيان تأصيل التنمية المستدامة ودورها في المحافظة على الامن الغذائي ، وفيه مطلبان : المطلب الاول : العمل على ادامة عمارة الارض ، والمطلب الثاني : النهي عن الاعمال التي تكون سببا دون حيلولة تحقق التنمية المستدامة . الكلمات الافتتاحية : السنة النبوية ، تأصيل ، التنمية المستدامة ، الامن ، الغذائي.

Research Summary:

The Prophetic Sunnah is valid for all times and places. It is a revelation from God Almighty, addressing the ills that afflict societies and preserving them in all aspects that they need to develop and keep pace with life, in the most important element they need, which is preserving their food security, which is the basis for their growth and prosperity and makes their life free and dignified. It has taken several forms in this field, so I wanted in this research to explain the Prophetic foundation that established for societies the way through which they can preserve their food security, which is one of the reasons for achieving their sustainable development. So the research was divided into two sections: The first: The concept of the Prophetic Sunnah, its foundation, sustainable development, and food security in language and terminology. The second section: The hadiths that explain the foundation of sustainable development and its role in preserving food security, and it has two requirements: The first requirement: Working to sustain the development of the earth, and the second requirement: Prohibiting actions that are a cause of, without exception, the achievement of sustainable development . Keywords: Prophetic tradition, foundations, sustainable development, security, food.

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا ملء السموات والارض وما بينهما ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين الذي علّم البشرية كل ما تحتاج اليه وعلى آله وصحبة وسلم تسليما كثيرا .أما بعد :فالسنة النبوية المصدر الثاني بعد القران الكريم ، جاءت تبين وتفصل وتقرر وتؤكد كل ما يحتاج اليه الانسان ، في الحياة الدنيا ، ومنها تأصيل ما يحتاج أليه الافراد المسلمون في حياتهم اليومية في المجتمع الذي يعيشون فيه ، فيكونوا افرادا فاعلين فيه ، يواكبون تتطور الحياة ، فيعملون فيه في مختلف المجالات التي يمارسونها وفي جميع المؤسسات ، فهم يحتاجون الى المقومات الرئيسة فيه ، ومن أهم المقومات توفير الغذاء لهم ، وكيفية المحافظة عليه ، فيعد الأمن الغذائي وتحقيق استدامته في حياتهم

وعدم تعرضه للهلاك والتلف والضرر ، من أهم العناصر الضرورية في المجتمعات ، فالسنة النبوية حوت بين ثناياها أحاديث نبوية ، فيها الطرق الكفيلة في المحافظة على هذه التنمية بطرق عديدة ، وعلاجات ناجعة ، وبأساليب متعددة ، وقفنا على البعض منها دون الاحاطة بها كلها ؛ لأنه في المؤتمرات الدولية ، الباحثون محددون بأرواق بحثية مقررة فيها ، فأردنا في البحث بيان دور السنة النبوية في تأصيل التنمية المستدامة وما يتعلق بها فتكون سببا رئيسا من الاسباب في المحافظة على الامن الغذائي للأفراد في حياتهم التي يعيشون فيها ، فهذا البحث وقفنا فيه على الاحاديث النبوية التي تحقق هذا المقصد الذي أصلته السنة النبوية ، ودعت الى تطبيقه ، ووعد ت من يفعل ذلك بالثّواب والأجر من الله؛ وهذا ما طبقه الصحابة رضوان الله عليهم في حياتهم ، وسار عليه سلف الامة من بعدهم ، مما يساهم مساهمة فعّالة في بيان التأصيل العملي للسنة النبوية في تحقيق المحافظة على الامن الغذائي ، في الجانب الاول : عمارة الارض واصلاحها ، والاخر : في عدم فعل الاعمال غير الصالح التي تكون سببا في الحيلولة دون تحقق التنمية المستدامة ، مع بيان أنها سبقت القوانين الوضعية في ما يتعلق بالمحافظة على الامن الغذائي جميعها ، فكان البحث مقسما على مبحثين :المبحث الاول : مفهوم السنة النبوية و التأصيل و التنمية المستدامة الامن الغذائي في اللغة والاصطلاح ، وفيه أربعة مطالب :المطلب الاول : مفهوم السنة النبوية في اللغة والاصطلاح .المطلب الثاني : مفهوم التأصيل في اللغة والاصطلاح .المطلب الثالث : مفهوم التنمية المستدامة اللغة والاصطلاح .المطلب الرابع : مفهوم الامن الغذائي .المبحث الثاني : الاحاديث الواردة في بيان تحقيق التنمية المستدامة ودورها في المحافظة على الامن الغذائي ، وفيه مطلبان : المطلب الاول : العمل على ادامة عمارة الارض .المطلب الثاني : النهي عن الاعمال التي تكون سببا دون الحيلولة في تحقق التنمية المستدامة .

منهجية البحث :

أولا : المنهج الذي قمنا باستخدامه الدراسة الوصفية للاحاديث النبوية في بيان دور السنة النبوية في تحقيق التنمية المستدامة في المحافظة على الامن الغذائي ، وذلك بجمع الاحاديث من مظانها الأصلية بعد تأصيلها , ثم استقرائها بتتبع ما يتعلق بموضوع البحث , وتوظيفها لبيان دور السنة النبوية في تنمية الامن الغذائي وديمومته ، فيكون من الاسباب الرئيسة في المحافظة على استقرار المجتمع بعد توفير الغذاء اللازم له . ثانيا : تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها ومظانها الاصيلة , والحكم عليها من خلال أقوال ائمة الجرح والتعديل , ما عدا الصحيحين؛ لأن الامة تلقت كتابيهما بالقبول ، وبيان الشواهد والمتابعات لها في تقويتها ، إن احتيج أليهما ثالثا : بيان غريب الحديث , إن وجد في بعض الاحاديث التي تحتاج الى بيان ، بالرجوع الى كتب غريب الحديث والمعاجم اللغوية .رابعا : توظيف الأحاديث من خلال بيان دلالتها على بيان دور السنة النبوية في المحافظة على الامن الغذائي في جوانب متعددة دون الاحاطة بها جميعا ، وذلك من خلال اعادة تأهيل الاراضي بزراعتها واستصلاحها و كذا عدم فعل الاعمال المنهي عنها التي تكون عائقا في تحقيق المحافظة على الامن الغذائي ، وبيان أن السنة النبوية قد سبقت علماء الطبيعة بقرون عديدة في تأصيل هذا المنهج النبوي من الضرورة في المحافظة على عنصر الغذاء وتنميته .

أهمية البحث :

بيان مكانة السنة النبوية في تأصيل الموضوعات الحيوية التي تحتاج إليها المجتمعات البشرية في ديمومة الحياة فيها , وأنها سبقت النظريات الحديثية التي في مفهوم التنمية المستدامة بكافة أشكالها , ومنها تأصيل التنمية المستدامة في المحافظة على الامن الغذائي للأفراد في مجتمعاتهم ، ليكونوا أفرادا فاعلين فيه منتجين بعد توفير العنصر اللازم لهم في مجتمعهم الذي يعشون فيه .

مشكلة البحث :

البحث عالج موضوعا حيويا متجددا في كل زمان ومكان , وذلك ببيان الأسس والسبل في المحافظة على الامن الغذائي ، والابتعاد من كافة الأخطار المحدقة في عدم تحقيقه ؛ لأنه من أهم المقومات التي يحتاجها أليها الافراد في مجتمعاتهم , وبيان مدى تأثيرها إن انتشرت فيه تسببت في دمار المجتمعات , وعدم تحقق و تحقيق التقدم والازدهار فيها , وبالتالي يكون اقتصادها هشا , فينعكس سلبا على أفراده الذين يعيشون فيه .

أهداف البحث :

١- بيان مفهوم التنمية المستدامة كمصطلح معاصر وما له من علاقة أساسية في المحافظة على عناصر البيئة ومنها عنصر الغذاء .

٢- بيان أن السنة النبوية الأصل في تحقيق التقدم للمجتمعات في أي مجال من مجالات الحياة ، بإبراز القيمة التي دلت عليها الاحاديث النبوية ، وتطبيقها تطبيقا عمليا .

حدود البحث :

دور السنة النبوية في تحقيق التنمية المستدامة في المحافظة على الامن الغذائي في المجمعات وسبل تحقيقه .

الخاتمة واهم النتائج أهم التوصيات والمقترحات .المصادر والمراجع التي وظفت في ثانيا البحث .

المبحث الاول : مفهوم السنة النبوية و التأصيل و التنمية المستدامة و الامن الغذائي في اللغة والاصطلاح ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الاول : مفهوم السنة النبوية في اللغة والاصطلاح .

أولا : السنة لغة , والسّنّة الطريقة المستقيمة المحمودة ، ولذلك قيل: إن فلانا من أهل السنّة، وسننت لكم سنّة فاتبعوها, وممّا اشتقّ منها، وهي السّيرة، وسنّة رسول الله صلوات الله : سيرته في حياته التي دونت في المصنفات [١] ثانيا : السنة اصطلاحا , وهي في اصطلاح المحدّثين : ما أثر عن النّبيّ صلوات ربي وسلامه عليه من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقيّة أو خلقيّة أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها ، وهي بهذا ترادف الحديث عند بعضهم [٢]ثالثا : بيان مفهوم السنة النبوية ، يتبين من خلال التعريف اللغوي والاصطلاحي للسنة ، بأنها الطريقة المحمودة المستقيمة التي بينّها النبي عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم في أقواله وأفعاله وتقريراته والاوصاف الخلقية التي دعا الى تطبيقها ، والله تعالى أعلم .

المطلب الثاني : مفهوم التأصيل في اللغة والاصطلاح .

أولا : التأصيل لغة : من الاصل اسفل كل شيء يقال استأصلت هذه الشجرة: اي ثبت اصلها ، واستأصل الله في فلان اذا لم يدع لهم أصلا واستأصله ، اي قلعة من أحد، واستأصل القوم: قطع اصلهم [٣].ثانيا : التأصيل اصطلاحا: هو عبارة عما يبنى عليه غيره ولا يبنى هو على غيره [٤].فالمعنى اللغوي والاصطلاحي يعطيان معنى متقاربا أن الاصل ما يكون أسفل الشيئي ويبنى عليه غيره ، ولا يبنى هو على ذلك الغير ، والله تعالى أعلم .

المطلب الثالث : مفهوم التنمية المستدامة اللغة والاصطلاح .

أولا : التنمية لغة: يقال: نميت حديث فلان إلى فلان، أنميه، إذا بلّغته على وجه الإصلاح وطلب الخير , ومعنى قوله: ونمى خيرا، أي أبلغ خيرا ورفع خيرا , وكل شيء رفعته، فقد نميته؛ ولهذا قيل: نمى الخضاب في اليد والشّعر، إنّما هو ارتفع وعلا وزاد، فهو ينمي [٥]ثانيا : التنمية اصطلاحا : عبارة عن تحريك عملي مخطط لمجموعة من العمليات الاجتماعية والاقتصادية من خلال عقيدة معينة لتحقيق التغيير المستهدف بغية الانتقال من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب فيها [٦]ثالثا : المستدامة لغة : من الفعل دوم : أي دام الشيء يدوم ويدام ، واستدمت الأمر إذا تأنيت فيه ، والمداومة على الأمر: المواظبة عليه واستدام الرجل غريمه: رفق به، والدائم من دام الشيء يدوم إذا طال زمانه ، ومنه قول عائشة رضي الله عنها حينما وصفت عمل النبي صلى الله عليه وسلم قالت :" كان عمله ديمة " [٧] . دام الشيء إذا دار، ودام إذا وقف، ودام إذا تعب ، وأدامه واستدامه: تأنى فيه، وقيل: طلب دوامه، وأدومه كذلك، واستدمت الأمر إذا تأنيت فيه [٨] رابعا : الاستدامة اصطلاحا : وتطلق كلمة الاستدامة على جميع جوانب الحياة التي يرجى بقاؤها وللحيلولة دون نضوبها ونفاذها كالموارد الطبيعية [٩].خامسا : بيان مفهوم التنمية المستدامة ، التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الاضرار بقدرة الاجيال القادمة على تلبية احتياجتها [١٠]وتعريف أوسع للتنمية المستدامة بأنها "إدارة قاعدة الموارد وصونها وتوجيه عملية التغير البيولوجي والمؤسسي على نحو يضمن إشباع الحاجات الإنسانية للأجيال الحاضرة والمقبلة بصفة مستمرة في كل القطاعات الاقتصادية، ولا تؤدي إلى تدهور البيئة وتتسم بالفنية والقبول" [١١].

المطلب الرابع : مفهوم الامن الغذائي .

ونعني بالأمن الغذائي : الوصول إلى الدرجة الوسطى من الوفرة في الضروريات والحاجيات والتحسينات الغذائية، فالضروريات الغذائية: واجب على الدولة أن توفر منها حد الكفاية للشعب؛ لأن ما دون حد الكفاية في المواد الغذائية الضرورية يوصل ولا بدّ إلى حد المجاعة ثم الموت جوعا للجزء من الشعب أو الأكثر أو الكل بحسب درجة العجز ، وقولنا «الغذائية» لفظ شامل للطعام والشراب [١٢]يمكن تعريف الامن الغذائي : مجموعة الاجراءات الاحترازية التي تتخذها الدولة في أحدى مؤسساتها في ضمان توفير العنصر الاساس في ديمومة الحياة فيها المتمثل بالغذاء ، للافراد المجتمع الذي يعيشون فيه ، مما يكفل لهم عيشا هنيئا رغيدا فيه ، والله تعالى أعلم .

المبحث الثاني : الاحاديث الواردة في بيان تحقيق التنمية المستدامة ودورها في المحافظة على الامن الغذائي ، وفيه مطلبان :

المطلب الاول : العمل على ادامة عمارة الارض ،

،فتكون سببا في المحافظة على الامن الغذائي ، فهذا أصل من الاصول التي يجب تحققها في سبيل هذه الديمومة ، ويكون ذلك في حرث الارض واستصلاحها وسقيها ، وفي بيان ذلك جاءت أحاديث نبوية تأصل وتؤكد وتقرر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم يحثّنا ويرغّبنا في زراعة

الأرض، ويبيّن لنا ما للفلاح من أجر وثواب عند الكريم الوهاب؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من مسلم يغرس غرسا، أو يزرع زرعا، فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة "[١٣]، وفي لفظ عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من مسلم يزرع زرعا، فيأكل منه إنس، ولا جنّ، ولا طير، ولا وحش، ولا سبع، ولا دابة، ولا شيء، إلا كان له صدقة " [١٤] ، وفي لفظ أخر وفيه من التطبيق العملي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم , فعن أمّ مبشّر امرأة زيد بن حارثة رضي الله عنها قالت: " دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا في حائط ، فقال: يا أمّ مبشّر ألك هذا؟ " , فقلت : نعم , فقال: " من غرسه؟ مسلم أو كافر؟ " , قلت : مسلم قال: " ما من مسلم يغرس غرسا , أو يزرع زرعا إلّا كان ما أكل منه له صدقة , وما سرق منه له صدقة , وما أكل السّبع منه فهو له صدقة , وما أكلت الطّير فهو له صدقة , ولا يرزؤه [١٥] أحد إلّا كان له صدقة " ،[١٦] وعن جابر بن عب الله رضي الله عنه " من أحيا أرضا ميتة , فله فيها أجر , وما أكلت العافية [١٧] منها فهو له صدقة "[١٨] ، وفي حديث أخر جاء لفظ الاعمار للأرض والحث عليه صريحا ، فعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق"، قال عروة: " قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته " [١٩] ، وفيه بيان تطبيق الخلفية عمر رضي الله عنه في خلافته ، وفي لفظ أخر عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق[٢٠] "، [٢١] وفي لفظ أخر فيه الحث على هذا العمل ، فعن سمرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من أحاط حائطا على أرض فهي له " [٢٢] ، قال البزار : ومعناه عندنا: أنّه من أحاط على أرض حائطا فهي له إذا كانت الأرض لم يملكها أحد فصارت له لأنّه سبق إليها [٢٣]. وجعله في الحديث الاخر ضمن الاعمال الثلاثة التي كان حقا على الله سبحانه وتعالى الى من يفعلها أن يعينه وأن يبارك له فيه ، فعن أيّوب السّختيانيّ، عن أبي الزّبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: " ثلاث من فعلهنّ ثقة بالله واحتسابا كان حقّا على الله أن يعينه وأن يبارك له: من سعى في فكاك رقبة ثقة بالله واحتسابا، كان حقّا على الله أن يعينه، وأن يبارك له، ومن تزوّج ثقة بالله واحتسابا، كان حقّا على الله أن يعينه، وأن يبارك له، ومن أحيا أرضا ميّتة ثقة بالله واحتسابا، كان حقّا على الله أن يعينه، وأن يبارك له "[٢٤] ، وفي لفظ أخر أضاف النبي صلى الله عليه وسلم الارض والعباد الى سبحانه وتعالى وهو من باب التشريف ، فعن فضالة بن عبيد، قال: قال رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم: " الأرض أرض الله، والعباد عباد الله، من أحيا مواتا فهي له "[٢٥].ففي هذه الاحاديث النبوية وبعد استقرائها ووصفها لعمارة الارض وما يتطلبه ففيها من الدلالات ما تكون سببا من الاسباب الرئيسة في تحقيق الامن الغذائي ؛ فمنها إنما خصّ المسلم بالذكر لأنه ينوي عند الغرس غالبا أن يتقوّى بثمرة ذلك الغرس المسلمون على عبادة الله تعالى، ولأن المسلم هو الذي يحصل له ثواب ، وأما الكافر فلا يحصل له بما يفعله من الخيرات ثواب، وغايته أن يخفّف العذاب عنه، وقد يطعم في الدنيا، ويعطى بذلك؛ ويعني بـ (الصدقة) هنا: ثواب صدقة مضاعفا، كما قال تعالى: {مثل الّذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبّة أنبتت سبع سنابل في كلّ سنبلة مائة حبّة}[٢٦]، وفيها بيان : أن الغراس، واتخاذ الضياع مباح، وغير قادح في الزهد، وقد فعله كثير من الصحابة رضي الله عنهم ، وقد ذهب قوم من المتزهدة : إلى أن ذلك مكروه وقادح ، ولعلّهم تمسكوا في ذلك بالحديث الذي رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " لا تتخذوا الضيعة، فتركنوا إلى الدنيا " [٢٧]والجواب : أن هذا النهي محمول على الاستكثار من الضياع والانصراف إليها بالقلب الذي يفضي بصاحبه إلى الركون للدنيا. فأما إذا اتخذها غير مستكثر، وقلل منها، وكانت له كفافا وعفافا فهي مباحة، غير قادحة في الزهد، وسبيلها كسبيل المال الذي استثناه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: " إلا من أخذه بحقه، ووضعه في حقه " [٢٨]فأمّا لو غرس، واتخذ الضيعة ناويا بذلك معونة المسلمين، وثواب ما يؤكل ويتلف له منها، ويفعل بذلك معروفا، فذلك من أفضل الأعمال، وأكرم الأحوال، ولا بعد في أن يقال: إن أجر ذلك يعود عليه أبدا دائما، وإن مات وانتقلت إلى غيره. ولولا الإكثار لذكرنا فيمن اتخذ الضياع من الفضلاء، والصحابة جملة من صحيح الأخبار [٢٩]، وفيها من الدلالة أن فضيلة الغرس وفضيلة الزّرع وأنّ أجر فاعلي ذلك مستمر مادام الغراس والزّرع وما تولّد منه إلى يوم القيامة وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها فقيل التّجارة وقيل الصّنعة باليد وقيل الزّراعة وهو الصّحيح وأنّ الإنسان يثاب على ما سرق من ماله أو أتلفته دابّة أو طائر ونحوهما ، وكل هذا يساهم مساهمة فعالة في المحافظة على الامن الغذائي وديمومته [٣٠]، وفيها بيان التأصيل النبوي في الحض على عمارة الأرض لتعيش نفسه أو من يأتي بعده ممن يؤجر فيه، وذلك يدل على جواز اتخاذ الصناع، وأن الله – تعالى – أباح ذلك لعباده المؤمنين لأقواتهم وأقوات أهليهم طلبا للغنى بها عن الناس، وفساد قول من أنكر ذلك، ولو كان كما زعموا ما كان لمن زرع زرعا وأكل منه إنسان أو بهيمة أجر، لأنه لا يؤجر أحد فيما لا يجوز فعله ، فقرره وأكد عليه بأن يؤجر على فعله ، وأن الله تعالى يحتسب للعبد أعمال البر مضاعفة وبما ينتهي إليه، وكل ما يبلغ من مبالغها، فإن من غرس شجرة كان له ثواب كل من أكل منها، واستظل بظلها، أو اهتدى في الطريق بها أو غير ذلك، فكذلك إذا زرع زرعا ، و أنه إن أكل من ذلك آدمي حسب بذلك

صدقة؛ وكذلك إن أكل منه طائر أو بهيمة؛ لأن الكل خلق الله تعالى، وقد اعتدوا من شيء قد كان للآدمي فيه نية صالحة فربح هو في ذلك [٣١] , وقال الطيبي : بأي سبب يؤكل مال الرجل يحصل له الثواب. أقول – أي الطيبي –: نكر مسلما، وأوقعه في سياق النفي، وزاد " من " الاستغراقية، وخص الغرس والزرع، وعم الحيوان؛ ليدل علي سبيل الكناية الإيمائية علي أن أي مسلم كان سواء حرا أو عبدا، مطيعا أو عاصيا، يعمل أي عمل من المباح، ينتفع بما عمله أي حيوان – كان – يرجع نفعه اليه ويتاب عليه ، ومن التطبيق العملي في حياة الصحابة رضي الله عنهم : روى أن رجلا مر بأبي الدرداء وهو يغرس جوزة، فقال: أتغرس هذه وأنت شيخ كبير، تموت غدا أو بعد غد، وهذه لا تطعم إلا في كذا وكذا عاما! فقال: وما علي أن يكون لي أجرها، ويأكل منها غيرى [٣٢].ومما جاءت به السنة النبوية في تأصيل هذه التنمية ، وما له من أثر في ديمومة المحافظة على الامن الغذائي في المجتمعات ، التشجيع على غرس الاشجار وزراعتها حتى عند قيام الساعة ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: " إن قامت على أحدكم القيامة، وفي يده فسيلة [٣٣] فليغرسها "[٣٤] ، فالدلالة فيه المبالغة في الحث على غرس الأشجار وحفر الأنهار لتبقى هذه الدار عامرة إلى آخر أمدها المحدود المعدود المعلوم عند خالقها فكما غرس لك غيرك فانتفعت به فاغرس لمن يجيء بعدك لينتفع وإن لم يبق من الدنيا إلا صبابة وذلك بهذا القصد لا ينافي الزهد والتقلل من الدنيا ، والحث على العمل ومنه الغراس حتى إذا قامت القيامة ، وسميت به لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها أو لطولها فهو تلميح كما يقال في الأسود كافورا ولأنها عند الله تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلائق ، وهو جالس في مكانه بحيث لا يستطيع القيام وبيده نخلة صغيرة والمعبر عنها بالفسيلة ، فليغرسها والامر فيه مندوب ، وأراد بقيام السّاعة أماراتها بدليل حديث " إذا سمع أحدكم بالدجال وفي يده فسيلة فليغرسها فإن للنّاس عيشا بعد " [٣٥]، ومقصوده الأمر بالغرس لمن يجيء بعدو وإن ظهرت الأشراط ولم يبق من الدّنيا إلّا القليل [٣٦]ومن الصور التي جاءت في السنة النبوية وهي تحث على عمارة الارض من أجل تحقيق التنمية فيها ، وديمومتها فتكون سببا من الاسباب في تحقيق الامن الغذائي لافراد المجتمع الذي يعشون فيه ، اعطاء ومنح الرجل الارض لأخيه المسلم أفضل من أن يأخذ عليها الاجرة ، فعن عفّان، قال: حدّثنا حمّاد بن زيد، أ خبرنا عمرو بن دينار، أنّ طاوسا، قال: حدّثني من هو أعلم به منهم – يعني – عبد الله بن عبّاس أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، قال: " لأن يمنح الرّجل أخاه أرضه، خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما " [٣٧] وفي حديث أخر فيه النهي عن ترك الارض وعدم زراعتها ، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه، قال: كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " من كانت له أرض، فليزرعها أو ليمنحها، فإن لم يفعل، فليمسك أرضه " [٣٨] ، وفيه بيان الدلالة على أن الارض الاولى فيها أن لا تترك بأي صورة من الصور ، فأصل المنحة العطيّة: ثمّ قد يكون عطيّة للأصل وعطية للمنفعة ، وذلك من طريق المروءة والمواساة [٣٩] ، وهذا العمل في عمارة الارض أمر إباحة ، حتى يتحقق فيها فينبغي أن يحصل للإنسان نفع من ماله، فمن كانت له أرض فليزرعها حتى يحصل له نفع من الزرع، أو ليعطها أخاه ليحصل له ثواب، فإن لم يفعل شيئا من هذين الشيئين " فليمسك أرضه" ، هذا توبيخ لمن له مال ولم يحصل له منه نفع دنيوي ولا أخروي، فمن يعمل بذلك يحقق التنمية المستدامة التي أصلتها السنة النبوية ، وما يكون لها من الاثار البالغة في تحقيق الامن الغذائي وديمومته للأفراد في المجتمعات التي يعيشون فيها [٤٠] .

المطلب الثاني : النهي عن الاعمال التي تكون سببا دون حيلولة تحقق التنمية المستدامة

مما يؤثر سلبا في عدم تحقق الامن الغذائي ، عمل بعض الاعمال التي تكون سببا من الاسباب الرئيسة في عدم تحقيق التنمية المستدامة ، وما له من أثر سلبي في حياة الناس ، ودعت الشريعة الاسلامية المسلمين الى الابتعاد عنها ، ورتبت عليه من العقوبات الدنيوية و الاخروية ؛ لأنه فعل محظورا وارتكب اثما تسبب في أذية الافراد في مجتمعاتهم ، فمن تلك الآفات الاحتكار فيجب الابتعاد عنه فأنه يكون سببا من الاسباب في عدم تحقيق التنمية المستدامة وما له من أثر سلبي في تحقق الأمن الغذائي ، فمن الاحاديث النبوية التي تبين ذلك بالمنطوق المفهوم ، عن يحيى وهو ابن سعيد، قال: كان سعيد بن المسيب، يحدث أن معمرا، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من احتكر فهو خاطئ "، فقيل لسعيد: فإنك تحتكر، قال سعيد: إن معمرا الذي كان يحدث هذا الحديث، كان يحتكر [٤١] ، وفيه بيان أن الاحتكار الشرعي إمساك الطعام عن البيع وانتظار الغلاء مع الاستغناء عنه وحاجة الناس إليه ، لذلك يحرم احتكار الطعام المقتات دون غيره من الأشياء ، وكل ذلك يدل بأن الاحتكار إنما يمنع في حالة مخصوصة بشروط مخصوصة [٤٢]،وفي لفظ أخر توعد الله سبحانه وتعالى المحتكر بالعقوبة الدنيوية ، فعن مولى عثمان بن عفّان، عن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه ، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، يقول: " من احتكر على المسلمين طعامهم، ضربه الله بالجذام [٤٣] والإفلاس " [٤٤] ، وجاء في لفظ أخر وفيه قصة تبين فيها التطبيق العملي للذي يحتكر الطعام في زمن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ثنا الهيثم بن رافع البصريّ، حدّثني أبو يحيى، عن فرّوخ، مولى عثمان بن عفّان، أنّ عمر بن الخطّاب خرج من المسجد فرأى

طعاما منثورا، فقال: ما هذا الطّعام؟، قالوا: جلب من أرض كذا وكذا، قال: بارك الله في هذا الطّعام ومن جلبه، فقال بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين احتكره فرّوخ وفلان مولى عمر، فدعاهما، فقال: ما حملكما على احتكار طعام المسلمين؟ فقالا: يا أمير المؤمنين نشتري بأموالنا ونضع، فقال عمر: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: " من احتكر على المسلمين طعاما ضربه الله بالجذام والإفلاس " قال فرّوخ: " أعاهدك الله عزّ وجلّ يا أمير المؤمنين، وأعاهد الله عزّ وجلّ أن لا أشتري طعاما أبدا " وأمّا مولى عمر: " فزعم أبو يحيى أنّه رآه مجذوما مشدوخا؟ " زاد فيه غيره: " وأمّا مولى عمر فقال: نشتري بأموالنا ونبيع. فزعم أبو يحيى أنّه رأى مولى عمر بعد حين مجذوما "[٤٥] ، وفيه دلالة بينة في العقوبة الدنيوية التي ينتظرها من يحتكر على المسلمين طعامهم وما له من أثر سلبي في حياة الناس ومن ثم عدم تحقق الامن الغذائي وتنميته فيما بينهم ، فطعامهم أضاف إليهم، وإن كان ملكا للمحتكر؛ إيذانا بأنه قوتهم وما به معاشهم، وبقوله: {ولا تؤتوا السّفهاء أموالكم} [٤٦] أضاف الأموال إليهم؛ لأنها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم، فضربه الله سبحانه وتعالى أي ألصقه وألزمه (بالجذام) : بعذاب الجذام وهو تشقّق الجلد وتقطّع اللّحم وتساقطه (والإفلاس) : فيه أنّ من أراد أدنى مضرّة للمسلمين ابتلاه الله – تعالى – في ماله ونفسه، ومن أراد نفعهم أصابه الله في ماله ونفسه بركة وخيرا [٤٧]، وفي معناه : ابتلاه الله بالبلاء في البدن والمال بالفساد فيهما، وزوال البركة والصلاح عنهما [٤٨] ، وفي حديث أخر جاء النهي صريحا عن المحتكر ووصفه بالآثم ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ "[٤٩]، فيه دلالة بينة وواضحة بأن الجملة من القوت من الحكر وهو الجمع والإمساك وهو الاحتكار أي يحصل جملة من القوت ويجمعها ويمسكها يريد نفع نفسه بالربح وضر غيره كما كشف عنه القناع وفسرها بقوله " يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ" مخطئ وجه الحق ، وفي رواية " ملعون " أي مطرود عن درجة الأبرار لا عن رحمة الغفار ؛ وبين فيها " وقد برئت منه" من حفظه ورحمته " ذمة الله ورسوله" ؛ لكونه نقض ميثاق الله وعهده وهذا تشديد عظيم في الاحتكار [٥٠]، وفي بعض الاحاديث جاء النهي عن الاحتكار بالتوقيت الزمني لكنه لا يراد منه حقيقة التوقيت بل يراد منه امتهان هذه المهنة ، فعن ابن عمر رضي اله عنهما عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد برئ من الله تعالى وبرئ الله تعالى منه وأيّما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمّة الله تعالى [٥١]، وفي لفظ أخر فعن أبي أمامة رضي الله عنه ، فالدلالة في هذا الحديث تبين وتوضح ، أنه لم يرد بالأربعين التوقيت والتحديد، بل بأن يجعل الاحتكار حرفته، يريد به نفع نفسه وضر غيره، والمفسر بأنه يريد فيه الغلاء ؛ لأن أقل ما يتمرن المرء في حرفة هذه المدة ، ومن يفعل فقد بريء من ذمة الله سبحانه وتعالى ؛ لانه نقض ميثاق الله وعهده، وإنما قدم براءته على براءة الله تعالي؛ لأن إبقاء عهده مقدم علي إبقاء الله تعالي عهده، كقوله تعالي: { وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم } [٥٢] وهذا تشديد عظيم في الاحتكار[٥٣] ، وجاء في ذم وصف من يفعله ، فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، عن الاحتكار ما هو؟ قال: " إذا سمع برخص ساءه، وإذا سمع بغلاء فرح به، بئس العبد المحتكر، إن أرخص الله الأسعار حزن، وإن أغلاها الله فرح " [٥٤]، وفيه بيان أن السنة النبوية تبين الحالة التي يكون فيها المحتكر و قوت الناس عندما يحبسه ، وذلك عندما تعم الحاجة إليه ليغلو فيبيعه بزيادة ، فهو يحزن لمسرة الخلق ويفرح لحزنهم وكفى به ذما [٥٥]، وفيه إشارة إلى علة حرمة الاحتكار وهو ترك الشفقة على خلق الله فيكون سببا في عدم تحقق حفظ أمنهم الغذائي واستدامته [٥٦].وفي حديث أخر توعد الله سبحانه من يرفع الاسعار للمسلمين لينقص عليهم عيشتهم وجاءت بلفظ في أي شيء نكرة فهي تفيد العموم أن يلقيه في جهنم وأسه الى الاسفل ، فعن زيد يعني ابن مرّة أبو المعلّى، عن الحسن، قال: ثقل معقل بن يسار، فدخل إليه عبيد الله بن زياد يعوده، فقال: هل تعلم يا معقل أنّي سفكت دما؟ قال: ما علمت، قال: هل تعلم أنّي دخلت في شيء من أسعار المسلمين؟ قال: ما علمت، قال: أجلسوني، ثمّ قال: اسمع يا عبيد الله حتّى أحدّثك شيئا لم أسمعه من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مرّة ولا مرّتين، سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: " من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم، فإنّ حقّا على الله أن يقعده بعظم من النّار يوم القيامة "، قال: أنت سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ قال: نعم غير مرّة ولا مرّتين " [٥٧] ، ففيه من الوعيد الشديد ما فيه ؛ لأنه أضر بالمسلمين في قوتهم ، فكان سببا من الاسباب في عدم تحقق أمنهم الغذائي وعدم ديمومته، فعظم الشيء أكبره والمراد أن يكون بمكان عظيم من النار يعني أشد لهبا وإحراقا نعوذ بالله من ذلك [٥٨]، ووصفه في حديث أخر بأنه ملعون ، فعن سعيد بن المسيّب، عن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: " الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون "[٥٩] ، بين في هذا الحديث النبوي ما قرره وأكد عليه في الاحاديث السابقة بأن المحتكر للسلع يكون أثاما فيكون مطرودا من رحمة الله سبحانه وتعالى ، الجالب مرزوق : هو التاجر الذي يبيع ويشتري الأمتعة والدوابّ مرزوق ؛ أي: يحصل له الربح من غير إثم، و والمحتكر : وهو الذي يشتري الطعام في وقت الغلاء؛ ليحفظه مدة، ليبيعه بقيمة كثيرة فهو ملعون؛ أي: آثم وبعيد من الخير ما دام في ذلك الفعل، ولا تحصل له البركة ، [٦٠] ، فقوبل الملعون بالمرزوق؛ والمقابل الحقيقي مرحوم أو محروم ليعم؛ فالتقدير التاجر مرحوم ومرزوق

لتوسعته علي الناس، والمحتكر محروم ملعون لتضييقه عليهم [٦١] ، وفي معناه : (مرزوق) أي: يرزقه الله ويوسع عليه رزقه وإن باع رخيصا ويرحمه ببركة نيته، (والمحتكر ملعون) أي : مطرود عن رحمة الله تعالى لفساد نيته، ويحرمه الله عن البركة في الرزق [٦٢]يتبين من الاحاديث السابقة بمجموعها التي بينت و أصلت بأن هذا العمل الاحتكار فيه من هذ الضرر فيجب مراعاته ، فكل ما أضرّ بالمسلمين وجب أن ينفى عنهم ، فإذا كان شراء الشيء بالبلد يغلي سعر البلد ويضر بالمسلمين منع المحتكر من شرائه نظرا للمسلمين عليه، كما قال العلماء: إنه إذا احتيج إلى طعام رجل واضطرّ الناس إليه ألزم بيعه منهم، فمراعاة الضرر هي الأصل في هذا ، لذلك يكون من الاسباب الرئيسة في عدم تحقق أمنهم الغذائي [٦٣]ومن التطبيق العملي في حياة الخلفاء الراشدين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: " لا حكرة في سوقنا، لا يعمد رجال بأيديهم فضول من أذهاب إلى رزق الله نزل بساحتنا فيحتكرونه علينا، ولكن أيما جالب جلب على عمود كبده [٦٤] في الشتاء والصيف، فذلك ضيف عمر، فليبع كيف شاء الله، وليمسك كيف شاء الله".[٦٥] ، فيه دلالة بينة ما فعله وقرره سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في الحث عن الابتعاد عن الاحتكار ، لا حكرة في سوقنا يريد من المنع من الاحتكار في سوق المدينة على ساكنها أفضل الصّلاة والسّلام؛ لأنّ غالب أحوالها غلاء الأسعار وقلّة الأقوات وضيقها على المتقوّتين بها، وذلك يمنع الادّخار لما فيه من التّضييق على النّاس في أقواتهم [٦٦] ، ومن التطبيق العملي في السنة النبوية جاء تحذير التجار من الاحتكار أو أي فعل يقومون به يضر بمصلحة قوت الناس ، لأنه يعد من الافعال القبيحة التي تنهى عنها الشريعة الاسلامية ، فحذرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن التجار يوم القيامة يبعثون فجارا ؛ لانهم من العناصر الرئيسة التي تساهم في الاحتكار وما يؤول إليه في عدم المحافظة على الامن الغذائي في المجتمعات ، واستثنى منهم ممن كان متقيا وصادقا وبارا ، فعن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنه أنّه خرج مع النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم إلى المصلّى، فرأى النّاس يتبايعون، فقال: يا معشر التّجّار، فاستجابوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه، فقال: إنّ التّجّار يبعثون يوم القيامة فجّارا، إلاّ من اتّقى الله، وبرّ، وصدق [٦٧]؛ لما كان من ديدن التجار التدليس في المعاملات والتهالك عن ترويج السلع بما تيسر له من الأيمان الكاذبة ونحوها حكم عليهم بالفجور, واستثنى منهم " من اتقى " من خاف الله، فلا يترك ذكر الله وأوامره، ولا يفعل المناهي و المحارم و" بر" في يمينه, و" أحسن؛ فلا يؤذي أحدا ولا يوصل ضررا إلى أحد في بيع وشراء، و " صدق " في ثمن المتاع، والله أعلم وأحكم في حديثه ، والتجّار فجّار بكثرة حلفهم الكاذبة، وكثرة تكلّمهم بالكذب؛ ليروّجوا متاعهم، وكثرة غفلتهم عن ذكر الله وعن الصلاة، واشتغالهم بالمعاملة، وكثرة جريان الهذيان والفحش واللهو بينهم، وهذه الأشياء فجور، وصاحبها فاجر، إلا من احترز من هذه الأشياء [٦٨]، ومن التطبيق العملي في الحياة العملية للأفراد في مجتمعاتهم أن يكون خاليا من مظاهر الاحتكار ، فالسنة النبوية فيها من الاحاديث النبوية ما تحث على التودد والتحابب والتراحم فيما بينهم ، وهذا من حق المؤمنين بعضهم مع بعض ، فمن فعله منهم يكون سببا رئيسا في عدم تحقق الامن الغذائي ، وماله من أثر سلبي في معاشهم وما يسببه في عدم الحفظ لأمنهم الغذائي وأدامته بينهم ، فعن أبي موسى رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا "[٦٩] ومما جاء في وصفهم ،فعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " [٧٠] وفي هذا تأصيل نبوي وتقرير في الخصال التي يجب أن تكون بين المؤمنين ، ولما كان الإيمان ضاما شمل المؤمنين، يتراحمون به، ويتوادون فيه، ويتواصلون من أجله، كان تواصل المؤمنين، وتوادهم، وتراحمهم، دالا على إيمان كل منهم، ويدخل في هذا من كان يحب أن تجمع كلمة المسلمين، وأن ينصلح ذات بينهم، وأن يزول الشقاق عنهم والنفار، فإنه المؤمن حقا، ومن كان بضد ذلك فهو بضده [٧١]، و إنّما جعل المؤمنين كجسد واحد ؛ لأن الإيمان يجمعهم كما يجمع الجسد الأعضاء، فلموضع اجتماع الأعضاء يتأذّى الكل بتأذى البعض وكذلك أهل الإيمان، يتأذّى بعضهم بتأذي البعض ، فكذلك المؤمنون إذا أصيب أحدهم اهتموا بأمره وشغلهم شأنه وهو إعلام بأن من شأن المؤمنين أن يكونوا بهذه الصفات لأنه تعالى جعلهم أخوة والأخ من شأنه أن يهمه ما ينوب أخاه [٧٢]، ومما يتصل بتلك الافعال التي نهتنا عنها الشريعة الاسلامية الاستغلال في وقت الأزمات، باستغلال الفقراء ومن هم في طبقاتهم ، و لا يصدر الا من قلوب قاسية خبيثة منتنة ، لا تتطرق اليها الرحمة لا من قريب و لا من بعيد ، فالاحاديث النبوية التي جاءت بمفهومها تدل على ذلك المعنى ؛ فعن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" المسلم أخو المسلم، ولا يحلّ لمسلم إن باع من أخيه بيعا فيه عيب ألا يبيّنه له "[٧٣] ؛ وفي الحث على التعامل بين المسلمين بالصدق لا بالخيانة ، فعن ابن شهاب أن سالما أخبره أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة " [٧٤]، وفيه تأصيل نبوي وتقرير المبادئ التي يجب أن يكون عليها المسلم في تعاملاته مع إخوانه في الحض على

التعاون، وحسن التعاشر، والألفة، والستر على المؤمن، وترك التسمع به، والإشهار لذنوبه [٧٥]، وتأصيل أن كل مسلم على الإطلاق أخ لكل مسلم. ولا يجوز لغنى أن يتعاظم على أخيه الفقير بأن يأنف من مجالسته أو يتكبر عن مؤاكلته، ولذلك يقبح بالمسلم أن يظلم بالإطلاق ثم إن بلي بأن يظلم قبيح أن يظلم أخاه الذي هو جدير بأن يرفده ويسعده، فإذا لم يكن هنالك فلا أقل من أن لا يظلمه ، وكل هذا يساعد في تحقيق الامن الغذائي بين المسلمين ، إن طبقوا هذه الاحاديث تطبيقا عمليا في حياتهم [٧٦] ، ومما يتصل بذلك ارتكاب الذنوب والمعاصي فيكون من الاسباب التي تمنع تحقيق التنمية المستدامة ، ويؤثر تأثيرا سلبيا في المحافظة على الامن الغذائي وأزالة النعم ، فالرسول صلى الله عليه وسلم حذّرنا تحذيرا شديدا منها أو فعلها فتكون سببا في شقاء الناس في مجتمعاتهم ؛ فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه ، قال : أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: " يا معشر المهاجرين، خمس إذا ابتليتم بهنّ، وأعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قطّ حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون، والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا ،ولم ينقصوا المكيال والميزان، إلا أخذوا بالسنين، وشدّة المؤونة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم، إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله، وعهد رسوله، إلا سلّط الله عليهم عدوّا من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيّروا مما أنزل الله، إلا جعل الله بأسهم بينهم " [٧٧].

هوامش البحث

[١] – تهذيب اللغة ١٢ / ٢١٠ و مقاييس اللغة ٣ /٦١ .

[٢] – مكانة السنة في التشريع ص ٤٧ .

[٣] –ينظر : تهذيب اللغة ١٢/ ١٦٩ ولسان العرب ١١ / ١٦.

[٤] – التعريفات ٢٨.

[٥] – ينظر : تهذيب اللغة ١٥ / ٣٧١ ولسان العرب ١٥ / ٣٤١.

[٦] – مدخل إلى التنمية المتكاملة ص ٩ .

[٧] – جزء من حديث في صحيح البخاري في كتاب الصوم ، باب : هل يخص شيئا من الأيام ٣ / ٤٢ رقم ١٩٨٧ .

[٨] – ينظر : تهذيب اللغة ١٤ / ١٤٩ ولسان العرب ١٢ / ٢١٣ .

[٩] – التنمية المستديمة ، دراسة نظرية في المفهوم والمحتوى ١٥٤–١٥٥.

[١٠] – التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية عن حماية البيئة ١٠.

[١١] – رؤية الإسلام لحل مشكلة التنمية الاقتصادية ٤.

[١٢] – المقدمة في فقه العصر ١ / ١٨٥ .

[١٣] – صحيح البخاري في كتاب المزارعة ، باب : فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ٣ / ١٠٣ رقم ٢٣٢٠ وصحيح مسلم في كتاب المساقاة ، باب : فضل الغرس والزرع ٣ / ١١٨٩ رقم ١٥٥٣.

[١٤] – مسند الحميدي من أحاديث جابر بن عبد الله الانصاري ٢ / ٣٤٦ رقم ١٣١١. وأصل الحديث في الصحيحين كما سبق تخريجه في الذي سبقه .

[١٥] – ولا يرزؤه أي : لا ينقصه ويأخذ منه ، ينظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٤ / ٤٢٣ و شرح النووي على صحيح مسلم ١٠ / ٢١٣ .

[١٦] – مسند أحمد بن حنبل من حديث أم مبشر امرأة زيد بن زيد رضي الله عنهم ٤٥ / ٣٥٣ رقم ٢٧٣٦١.

[١٧] – العافية : كلّ طالب رزقا من إنسان، أو دابّة، أو طائر، أو غير ذلك. ينظر : شرح السنة ٦ / ١٥٠ .

[١٨] – مسند أحمد بن حنبل من مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه ٢٢ / ١٧٠ رقم ١٤٢٧١، قال ابن الملقن : هذا الحديث صحيح، ينظر : البدر المنير ٧ / ٥٧

[١٩] – صحيح البخاري في كتاب المزارعة ، باب : من أحيا أرضا مواتا ٣ / ١٠٦ رقم ٢٣٣٥

(٢٠) – العرق الظالم: أن يغرس الرجل في أرض غيره، فيستحقها بذلك " قال مالك: والعرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير حق" قال الترمذي : حدّثنا أبو موسى محمّد بن المثنّى قال: سألت أبا الوليد الطّيالسيّ عن قوله: وليس لعرق ظالم حقّ، فقال: العرق: الظّالم الغاصب الّذي يأخذ ما ليس له ن قلت – أي الترمذي – : هو الرّجل الّذي يغرس في أرض غيره؟، قال: هو ذاك. ينظر : سنن أبي داود ٣ / ١٧٨ وسنن الترمذي ٣ / ٥٥ .

(٢١) – سنن أبي داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب : في إحياء الموات ٣ / ١٧٨ رقم ٣٠٧٣ وجامع الترمذي في أبواب الاحكام ، باب : ما ذكر في إحياء أرض الموات ٣ / ٥٥ رقم ١٣٧٨ هذا حديث حسن غريب وقد رواه بعضهم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم مرسلا. والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد، وإسحاق، قالوا: له أن يحيي الأرض الموات بغير إذن السّلطان. وقد قال بعضهم: ليس له أن يحييها إلاّ بإذن السّلطان. والقول الأوّل أصحّ. وفي الباب عن جابر، وعمرو بن عوف المزنيّ جدّ كثير، وسمرة.

(٢٢) – سنن أبي داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب : في إحياء الموات ٣ / ١٧٩ رقم ٣٠٧٧ ،قال ابن الملقن : رواه أبو داود والبيهقي من رواية الحسن عنه، وذكره ابن السكن في سننه الصحاح ، ينظر : خلاصة البدر المنير ٢ / ١٠٩ .

(٢٣) – مسند البزار ١٠ / ٤٠٩ .

(٢٤) – المعجم الاوسط ٥ / ١٥١ رقم ٤٩١٨ والمعجم الصغير ٢ / ٢٧ رقم ٧٣٧ ، قال الهيثمي : رواه الطّبرانيّ في الكبير، والأوسط ، وفيه عبيد الله بن الوازع روى عنه حفيده عمرو بن عاصم فقط، وبقيّة رجاله ثقات، ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ٢٥٨ .

(٢٥) – المعجم الكبير ١٨ / ٣١٨ رقم ٨٢٣ . قال الهيثمي : رواه الطّبرانيّ في الكبير، ورجاله رجال الصّحيح ، ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ١٥٧ .

(٢٦) – سورة البقرة جزء آية ٢٦١ .

(٢٧) – جامع الترمذي في أبواب الزهد ٤ / ١٤٣ رقم ٢٣٢٨ ،وقال : هذا حديث حسن ، وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه " وأقرّه الذهبي بأنه صحيح ، ينظر : المستدرك على الصحيحين ٤ / ٣٥٨ .

(٢٨) – جزء من حديث أخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب : ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ٨ / ٩١ رقم ٦٤٢٧ ومسام في كتاب الزكاة ، باب : ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ٢ / ٧٢٨ رقم ١٠٥٢.

(٢٩) – ينظر : اكمال المعلم بفوائد مسلم ٥ / ٢١٤ و المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٤ / ٤٢٣ و التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٥ / ٢١٩.

(٣٠) – ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١٠ / ٢١٣ .

(٣١) – ينظر : شرح صحيح البخاري ٦ / ٤٥٦– ٤٥٧ و المفاتيح شرح المصابيح ٥ / ٢٠٢.

(٣٢) – ينظر : شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ٥ / ١٥٤٧ – ١٥٤٨ .

(٣٣) – فسيلة وجمع الفسيل: فسلان وهو جمع الجمع والأشاء أيضا صغار النّخل ، ينظر : غريب الحديث ابن سلام الهروي ٤ / ٢٠٢ .

(٣٤) – مسند أحمد بن حنبل من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه ٢٠ / ٢٥١ رقم ١٢٩٠٢ ومسند البزار من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه ١٤ / ١٧ رقم ٧٤٠٨ ، قال ضياء الدين المقدسي : رواه أحمد أيضا عن وكيع عن حمّاد بن سلمة إسناده صحيح ، ينظر : الاحاديث المختارة ٧ / ٢٦٣ . قال الهيثمي : رواه البزّار، ورجاله أثبات ثقات، لعلّه أراد بقيام السّاعة: أمارتها، فإنّه قد ورد: " إذا سمع أحدكم بالدّجّال، وفي يده فسيلة فليغرزها، فإنّ للنّاس عيشا بعد "، ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ٦٣ .

(٣٥) – أورده الهيثمي في اثناء كلامه على حديث عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فذكره ، وقال : رواه البزّار، ورجاله أثبات ثقات، لعلّه أراد بقيام السّاعة: أمارتها، فإنّه قد ورد ، فذكره ولم يورده عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولم قف له على تخريج فيما وقفت عليه من المصادر الحديثية ، والله تعالى أعلم .

(٣٦) – ينظر : التيسير بشرح الجامع الصغير ١ / ٣٧٢ وفيض القدير شرح الجامع الصحيح ٣ / ٣٠ و التّنوير شرح الجامع الصّغير ٤ / ٢٤١

(٣٧) – صحيح مسلم في كتاب البيوع ،باب : الأرض تمنح ٣ / ١١٨٤ رقم ١٥٥٠ .

(٣٨) – صحيح البخاري في كتاب المزارعة ، باب : ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة ٣ / ١٠٧ رقم ٢٣٤٠ و صحيح مسلم واللفظ له في كتاب البيوع ، باب : كراء الارض ٣ / ١١٧٦ رقم ١٥٣٦ .

(٣٩) – ينظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣ / ١٥ و الميسر في شرح مصابيح السنة ٢ / ٧٠٨ .

(٤٠) – ينظر : المفاتيح شرح المصابيح ٣ / ٤٩٧ و شرح مصابيح السنة للإمام البغوي ٣ / ٤٨٢.

(٤١) – صحيح مسلم في كتاب المساقاة ، باب : تحريم الاحتكار في الأقوات ٣ / ١٢٢٧ رقم ١٦٠٧ .

(٤٢) – ينظر : فتح الباري ٤ / ٣٤٨ .

(٤٣) – بالجذام : وهو داء يقع في اللّحم فيفسد وينتن ويتقطّع ويسقط وقد جذم على ما لم يسمّ فاعله فهو مجذوم ، ينظر : طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ١٧ .

(٤٤) – سنن ابن ماجه في التجارات ، باب : الحكرة والجلب ٢ / ٧٢٩ رقم ٢١٥٥ . قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله موثقون أبو يحيى المكّيّ وشيخه فروخ ذكرهما ابن حبان في الثّقات والهيثم بن رافع وثّقه ابن معين وأبو داود وأبو بكر الحنفيّ واسمه عبد الكبير بن عبد المجيد احتج به الشّيخان وشيخ ابن ماجة يحيى بن حكيم وثّقه أبو داود والنّسائيّ وغيرهما وهذا الحديث والّذي قبله رواهما رزين في مسنده من حديث ابن عمر فجعلهما حديثا واحدا وكذلك رواه ابن الجوزيّ في المتناهية من طريق ابن يحيى وضعفه لجهالة أبي يحيى وفيه نظر فقد ذكره ابن حبان في الثّقات كما تقدم ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عمر بن الخطاب أيضا ورواه أبو داود الطّيالسيّ في مسنده عن الهيثم به ورواه عبد بن حميد في مسنده بزيادة ثنا يزيد بن هارون ثنا الهيثم بن رافع به ، ينظر : مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٣ / ١١، قال ابن حجر : رواه بن ماجه وإسناده حسن ، ينظر : فتح الباري ٤ / ٣٤٨ .

(٤٥) – شعب الايمان فصل في الاحتكار ١٣/ ٥١٣ رقم ١٠٧٠٥، قال المنذري : وهذا إسناد جيد متّصل ورواته ثقات وقد أنكر على الهيثم روايته لهذا الحديث مع كونه ثقة والله أعلم ، ينظر : الترغيب والترهيب للمنذري ٢ / ٣٦٤ .

(٤٦) – سورة النساء جزء من آية : ٥ .

(٤٧) – ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ٧ / ٢١٧٠ و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٥ / ١٩٥٢

(٤٨) –.ينظر : لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ٥ / ٥٩٣ .

(٤٩) – مسند أحمد بن حنبل من مسند أبي هريرة رضي الله عنه ١٤ / ٢٦٥ رقم ٨٦١٧ ، والمستدرك على الصحيحين ٢ / ١٤ رقم ٢١٦٦ قال الذهبي : العسيلي كان يسرق الحديث، قال الهيثمي : رواه أحمد، وفيه أبو معشر، وهو ضعيف، وقد وثّق ، ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ١٠١ .

(٥٠) – ينظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦/ ٣٥ و التّنوير شرح الجامع الصّغير ١٠ / ٤٦.

(٥١) – مسند أحمد بن حنبل من مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ٨ / ٤٨١ رقم ٤٨٨٠ ، ومسند البزار من مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ١٢ / ١٤ رقم ٥٣٧٨ ومسند أبي يعلى الموصلي من مسند عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ١٠ / ١١٥ رقم ٥٧٤٦ والمعجم الاوسط ٨ / ٢١٠ رقم ٨٤٢٦ والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٢ / ١٤ رقم ٢١٦٥ سكت عنه الحاكم وقال الذهبي : عمرو بن الحصين العقيلي تركوه وأصبغ بن زيد الجهني فيه لين ، قال الهيثمي : رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزّار، والطّبرانيّ في الأوسط، وفيه أبو بشر الأملوكيّ؛ ضعّفه ابن معين ، ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ١٠٠ وقال ابن حجر : أخرجه أحمد والحاكم وفي إسناده مقال ، ينظر : فتح الباري ٤ / ٣٤٨ ، وقال أيضا : قلت – أي ابن حجر – : عمرو بن الحصين كذّبه أبو حاتم وغيره، لكن تابعه عليه يزيد بن هارون، عن أصبغ ، ينظر : إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ٨ / ٦٢٧ ، وقال ابن حجر : ويزيد بن هارون ثقة متقن عابد ، ينظر : تقريب التهذيب ١٠٤٨ .

(٥٢) – سورة البقرة جزء من آية ٤٠.

(٥٣) – ينظر : شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ٧ / ٢١٧٠ – ٢١٧١ و لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ٥ / ٥٩٣– ٥٩٤ .

(٥٤) – المعجم الكبير للطبراني ٢٠ / ٩٥ رقم ١٨٦ قال الهيثمي : رواه الطّبرانيّ في الكبير، وفيه سليمان بن سلمة الخبائريّ، وهو متروك، ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ١٠١ .

(٥٥) – ينظر : التيسير بشرح الجامع الصغير ١ / ٤٣٧ و فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣ / ٢١٢ .

(٥٦) – ينظر : لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ٥ /٥٩٤ .

(٥٧) – مسند أحمد بن حنبل من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه ٣٣ / ٤٢٥– ٤٢٦ رقم ٢٠٣١٣ ، والمعجم الكبير ٢٠ / ٢١٠ رقم ٤٨٠ ورقم ٤٨١ والمعجم الاوسط ٨ / ٢٨٥ رقم ٨٦٥١ ، قال الهيثمي : رواه أحمد، والطّبرانيّ في الكبير، والأوسط إلّا أنّه قال: " كان حقّا على الله أن يقذفه في معظم من النّار " وفيه زيد بن مرّة أبو المعلّى، ولم أجد من ترجمه، وبقيّة رجاله رجال الصّحيح. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ١٠١ و تعقبه الذهبي قائلا : أبو المعلى مقل، وثقه ابن معين ، ينظر : المهذب في اختصار السنن الكبير ٤ / ٢١٥٨ .

(٥٨) – ينظر : الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ١٥ / ٦٦ .

(٥٩) – سنن ابن ماجه في كتاب التجارات ، باب : الحكرة والجلب ٢ / ٧٢٨ رقم ٢١٥٣ . قال ابن كثير : ثم قال – أي علي بن المديني – : هذا حديث كوفي، ضعيف الإسناد، منكر، مع أنّه منقطع من قبل سعيد بن المسيّب، وقد روي عن عمر قوله في الحكرة من طريق أخرى. قلت – أي ابن كثير – : هذه الطريق تقوى بالأولى، كما أنّ تلك تقوى بهذه، فيحسّن الحديث (١)، والله أعلم. ينظر : مسند الفاروق لابن كثير ٢ / ٢٢– ٢٣ .

(٦٠) – ينظر : المفاتيح في شرح المصابيح ٣ / ٤٦١ و شرح مصابيح السنة للإمام البغوي ٣ / ٤٤٦ .

(٦١) – شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ٧ / ٢١٦٩ .

(٦٢) – لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ٥ / ٥٩٢ .

(٦٣) – ينظر: المعلم بفوائد مسلم ٢ / ٣٢٢ .

(٦٤) – عمود كبده: أراد بعمود كبده: ظهره، وذلك أنه يأتي به على تعب ومشقة، وإن لم يكن جاء به على ظهره، وإنما هو مثل، وإنما سمي الظهر عمودا؛ لأنه يعمدها، أي: يقيمها ويحفظها ، ينظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول ١ /٥٩٣ .

(٦٥) – موطأ مالك ٤ / ٩٤٢ رقم ٢٣٩٨ والبيهقي ، باب ما جاء في الاحتكار عن عبد الله بن وهب، عن سليمان بن بلال، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب خرج إلى السوق فرأى ناسا يحتكرون بفضل أذهابهم، فقال عمر: " لا، ولا نعمة عين، يأتينا الله عز وجل بالرزق حتى إذا نزل بسوقنا قام أقوام فاحتكروا بفضل أذهابهم عن الأرملة والمسكين، إذا خرج الجلاب باعوا على نحو ما يريدون من التحكم، ولكن أيما جالب جلب يحمله على عمود كبده في الشتاء والصيف حتى ينزل سوقنا فذلك ضيف لعمر فليبع كيف شاء الله، وليمسك كيف شاء الله " وذكره مالك في الموطأ مرسلا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، السنن الكبرى للبيهقي ٦ / ٥٠ رقم ١١١٥٢

(٦٦) – ينظر : المنتقى شرح الموطإ ٥ / ١٥ .

(٦٧) – الجامع الكبير الترمذي (سنن الترمذي) في أبواب البيوع ، ما جاء في التّجّار وتسمية النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم إيّاهم ٢ / ٥٠٦ رقم ١٢١٠ ،قال : هذا حديث حسن صحيح.

(٦٨) – ينظر : تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ٢ / ٢٢٢ و المفاتيح في شرح المصابيح ٣ / ٤٠٥ .

(٦٩) – صحيح مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ، باب : تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ٤ / ١٩٩٩ رقم ٢٥٨٥ .

(٧٠) – صحيح مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ، باب : تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ٤ / ١٩٩٩ رقم ٢٥٨٦

(٧١) – ينظر : الإفصاح عن معاني الصحاح ٦ / ٣٩٢– ٣٩٣ .

(٧٢) – ينظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢ / ٢١٢ و التّنوير شرح الجامع الصّغير ٩ / ٥٣٧ .

(٧٣) – المستدرك على الصحيحين ٢ / ١٠ رقم ٢١٥٢ ، وقال : حديث صحيح على شرط الشّيخين ولم يخرّجاه " وأقره الذهبي عليه بأنه شرط البخاري ومسلم .

(٧٤) – صحيح البخاري في كتاب المظالم والغصب ، باب : لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ٣ / ١٢٨ رقم ٢٤٤٢ وصحيح مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ،باب : تحريم الظلم ٤ / ١٩٩٦ رقم ٢٥٨٠ .

(٧٥) – ينظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦ / ٥٧١

(٧٦) – ينظر : الإفصاح عن معاني الصحاح ٤ /٣٥ .

(٧٧)– سنن ابن ماجه في كتاب الفتن ، باب : العقوبات ٢ / ١٣٣٢ ،قال البوصيري : رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه المستدرك في آخر كتاب الفتن مطولا من طريق عطاء بن أبي رباح به قال هذا حديث صحيح الإسناد هذا حديث صالح للعمل به وقد اختلف في ابن أبي مالك وأبيه فأما الولد فاسمه خالد بن يزيد بن عبد الرّحمن بن أبي مالك الدّمشقي فوثقه أبو زرعة الدّمشقي وأبو زرعة الرّازيّ وأحمد بن صالح المصريّ وضعفه أحمد وابن معين والنّسائيّ والدّارقطنيّ وأما أبوه فهو قاضي دمشق وكان من أشمة التّابعين وثّقه ابن معين وأبو زرعة الرّازيّ وابن حبان والدّارقطنيّ واليرقاني وقال يعقوب بن سفيان في حديثهما ليث يعني خالد وأبوه ووراه البزّار والبيهقيّ من هذا الوجه ورواه الحاكم بنحوه من حديث بريدة وقال صحيح الإسناد ورواه مالك بنحوه موقوفا على ابن عبّاس ورفعه الطّبرانيّ وغيره إلى النّبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، ينظر : مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٤ / ١٨٦ .

الخاتمة وأهم النتائج :

أولا : فيه تأصيل التنمية المستدامة في حفظ العنصر الاساسي من العناصر التي يعتمد عليها المواطن في حياتيه اليومية الغذاء وديمومته في توفير الامن اللازم له في مؤسسات الدولة .

ثانيا : سبقت السنة النبوية علماء الاقتصاد بقرون عديدة وما أصلوه من نظريات في تحقيق التنمية المستدامة وما له من اثر في المحافظة على الامن الغذائي للشعوب .

ثالثا : السنة النبوية شخصت العديد من الامراض التي تصيب المجتمعات وتكون أفة من الآفات في عدم تحقيق التنمية المستدامة كالاحتكار للسلع .

رابعا : السنة النبوية فيها أحاديث تبين وتؤكد في بيان مفهومها و منطقوها من الافعال التي يحققها الافراد فيما بينهم كالألفة والتعاون والتحابب والايثار ، تكون سببا رئيسا في تحقيق التنمية المستدامة بينهم ، وما له من أثر في تحقق الامن الغذائي لهم .

خامسا : من استشراف المستقبل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أفات من الامراض التي تصيب المجتمعات ، فأن ، فعلوا تلك الخصال أو بعضها ، تكون سببا من الاسباب في هلاك المجتمعات ، كترك إعطاء الزكاة وتطفيف المكيال والميزان وفعل الفواحش وغيرها مما حذر النبي صلى الله عليه وسلم منها ، فهذه الامراض إن أصابت المجتمع فأنها تكون سببا من الاسباب في تدهور الاقتصاد ، مما يؤثر سلبا في التنمية المستدامة ، وعدم تحقق أمنه الغذائي .

سادسا : مما يساعد في تحقيق التنمية المستدامة وتحقق الامن الغذائي وتوفير الانتاج والمحافظة على الاقتصاد لكل دولة ، أصلت السنة النبوية ما له علاقة بهذا من استصلاح الاراضي غير المزروعة وتمليكها لمن يستصلحها ويزرعها ، والتشجيع على ذلك ورتبت عليه الاجر الدنيوي والاخروي .

التوصيات والمقترحات :

أولا : بيان دور السنة النبوية في تأصيل التنمية المستدامة في تحقيق الامن الغذائي وما له من أثر بالغ في ازدهار الشعوب وتقدمها ، في عقد ندوات وورش عمل تبين هذا الجانب المشرق في تراث أمتنا ، في كل مؤسسات الدولة .

ثانيا : عقد مؤتمرات بين الكليات المتناظرة في الاقسام في الادارة والاقتصاد مع الكليات الاسلامية في أقسام الحديث النبوي لبيان الدور الرئيس الذي تحققه السنة النبوية في هذا المجال في تحقيق التنمية المستدامة في مجال الامن الغذائي .

المصادر والمراجع :

القران الكريم

١–إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج) الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) – ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤م .

٢– الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ) دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة ، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م .

٣- الإفصاح عن معاني الصحاح ، أبو المظفر يحيى بن هبيرة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ) المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ .

٤- إكمال المعلم بفوائد مسلم (شرح صحيح مسلم للقاضى عياض المسمّى) ، أبو الفضل عياض ابن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (المتوفى: ٥٤٤هـ) المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٥- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبي الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٦- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م .

٧- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله زكي الدين المنذري (المتوفى: ٦٥٦هـ) المحقق: إبراهيم شمس الدين ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.

٨- التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م .

٩- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ) المحقق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني ، الناشر: دار العاصمة .

١٠- التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية عن حماية البيئة ، عبد الله بن جمعان الغامدي ، المملكة العربية السعودية ، ٢٠٠٧ م.

١١- التنمية المستديمة (دراسة نظرية في المفهوم والمحتوى) ،عثمان محمد غنيم، وماجدة أبوزنط ، مجلة المنارة ، المفرق-الأردن ، ٢٠٠٦م .

١٢- التّنوير شرح الجامع الصّغير ، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني عز الدين المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) المحقق: د. محمّد إسحاق محمّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض ، الطبعة : الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م .

١٣- تهذيب اللغة ، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م .

١٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح ، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

١٥- التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .

١٦- جامع الأصول في أحاديث الرسول ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ) تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ، الطبعة : الأولى ، الجزء [١ ،٢] : ١٣٨٩ هـ ، ١٩٦٩ م والجزء [٣ ، ٤] : ١٣٩٠ هـ ، ١٩٧٠ م و الجزء [٥] : ١٣٩٠ هـ ، ١٩٧١ م و الجزء [٦ ، ٧] : ١٣٩١ هـ ، ١٩٧١ م و الجزء [٨ - ١١] : ١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م و الجزء [١٢] .

١٧- الجامع الكبير (سنن الترمذي) ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م .

١٨- خلاصة البدر المنير ، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م .

١٩- رؤية الإسلام لحل مشكلة التنمية الاقتصادية ، د. حسن محمد ماشا عربان ، المكتبة الشاملة الذهبية .

٢٠- سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .

٢١- سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت .

٢٢- السنن الكبرى للبيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م .

٢٣- شرح السنة للبغوي ، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

٢٤- شرح صحيح البخاري لابن بطال ، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .

٢٥- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ) المحقق: د. عبد الحميد هنداوي ، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢٦- شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، محمّد بن عزّ الدّين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدّين بن فرشتا الرّوميّ الكرمانيّ الحنفيّ المشهور بـ ابن الملك (المتوفى: ٨٥٤ هـ) تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ، الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .

٢٧- شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ .

٢٨- شعب الإيمان ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند ، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م .

٢٩- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .

٣٠- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٣١- طلبة الطلبة في الاصطلاحات ، أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧هـ) الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد ، الطبعة: بدون طبعة ، تاريخ النشر: ١٣١١هـ .

٣٢- غريب الحديث ، أبو عبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .

٣٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٣٤- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية .

٣٥- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

٣٦- كشف المشكل من حديث الصحيحين ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض . سنة النشر: بدون .

٣٧- لسان العرب أبو الفضل ، محمد بن مكرم بن على جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ .

٣٨- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى» تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي ، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤ م .

٣٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م .

٤٠- مدخل إلى التنمية المتكاملة , عبد الكريم بن محمد الحسن بكّار , دار القلم , دمشق , ط١ , ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .

٤١- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، أبو الحسن علي بن سلطان محمد نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م .

٤٢- المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠م.

٤٣- مسند أبي يعلى ، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ) المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م .

٤٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م .

٤٥- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد ابن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ) المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)

٤٦- مسند الحميدي ، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ) حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدّارانيّ، الناشر: دار السقا، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م .

٤٧- مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ) المحقق: إمام بن علي بن إمام، الناشر: دار الفلاح، الفيوم – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.

٤٨- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ) المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية – بيروت الطبعة : الثانية، ١٤٠٣هـ .

٤٩- المعجم الأوسط ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة .

٥٠- الروض الداني (المعجم الصغير)، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي , دار عمار – بيروت , عمان
الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

٥١- المعجم الكبير ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية ، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (دار الصميعي – الرياض / الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م).

٥٢- المفاتيح في شرح المصابيح ، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزّيدانيّ الكوفي الضّرير الشّيرازيّ الحنفيّ المشهور بالمظهري (المتوفى: ٧٢٧ هـ) تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية
الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
٥٣- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ) حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت) الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
٥٤- مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٥٥- المقدمة في فقه العصر ، د. فضل بن عبد الله مراد ، الناشر: الجيل الجديد ناشرون – صنعاء، الطبعة: الثانية، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م .
٥٦- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ) الناشر: المكتب الإسلامي: دمشق – سوريا، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م (بيروت) .
٥٧- المنتقى شرح الموطإ ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ) الناشر: مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢هـ (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة – الطبعة: الثانية، بدون تاريخ).
٥٨- المهذب في اختصار السنن الكبير اختصره: أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان الذّهبيّ الشّافعيّ (المتوفي: ٧٤٨ هـ) تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم ، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
٥٩- الموطأ ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ) المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٦٠- الميسر في شرح مصابيح السنة ، أبو عبد الله فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف شهاب الدين التّوربشتي (المتوفى: ٦٦١ هـ) المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨هـ .